

المصفي بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ

السابعة فأعرض عنهم و عظمهم قال المفسرون فيه تقديم و تأخير تقديره فعظمهم فإن امتنعوا من الإجابة فأعرض عنهم وهذا قبل الأمر بالقتال ثم نسخ بآية السيف .
الثامنة ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفیظا زعم قوم انها نسخت بآية السيف وليس بصحيح لأن ابن عباس قال في تفسيرها ما أرسلناك عليهم رقیبا تؤخذ بهم فعلى هذا لا نسخ .
التاسعة فأعرض عنهم وتوكل على الله قال المفسرون معنى الكلام أعرض عن عقوبتهم ثم نسخ هذا الإعراض بآية السيف .
العاشرة إلا الذين يصلون إلى قوم بینکم و بینهم میثاق المراد يصلون يدخلون في عهد قوم بینکم و بینهم میثاق كدخول خزاعة في عهد رسول الله ﷺ ثم نسخ ذلك بآية السيف